

شرح نظم الورقات للشيخ ابن عثيمين 72

محمد بن صالح العثيمين

عمل قياس ابو حنيفة رحمه الله تعالى في قوله الله سبحانه وتعالى احل الله البيع. ما قال يعني ما في تخصيص للنساء والرجال رحمه الله قال شوف على تزويج البكر نفسه. نعم. وهذا قياس خلاف الناس - [00:00:01](#)

لان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول لا نكاح الا بول. تمام هل يقال له دليل في ذلك؟ لا الاجتهاد. اجتهاد الناس مصيبة. مصادم للنص. نعم بالنسبة العام المخصص ماذا تقول هنا - [00:00:23](#)

حرمت عليكم الميتة والدم هذا عام وقال وقل لا اجد فيما اوحى الي محرمات على طعام يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوح هذا من باب ايش من باب المطلق والمقيد - [00:01:00](#)

وان شئت نقول من باب التخصيص والتعميم لان الدم مفرد محلى بالف يكون عامة فيكون عاما وقد عرفتم ان في ذلك خلافا اذا وردت هل تحمل على العموم او على الحقيقة - [00:01:17](#)

الصحيح انها للعموم وعلى هذا فيكون من باب التخصيص ويقيد قوله الدم بان يكون ايش؟ مسبوحة كيف يشتغل لا لا متقيد ان ان اردت ان تجعله للاطلاق فقل فيه لبيان الحقيقة وليست للعموم - [00:01:36](#)

والنص عرفا كل لفظ وارد لم يحتمل الا لجعل الواحد لقد رأيت جعفرنا وقيلما تأويله تنزيله فليعلم وظاهر الذي يفيد ما سمع معنى سوى المعنى الذي له وضع وبحسب اسم الواحد السباعي وقد يرى بالرجل الشجاع والظاهر المذكور حيث اشكل مفهومه - [00:01:58](#)

وصار بعد ذلك التأويل مقيدا بالاسم من دليله مقيمة بأيش ها مبينا مقيدا في الاسم بعدها بسم الله الرحمن الرحيم قال المولد رحمه الله تعالى باب مجمل والمبين بدلا بعد ان دخل العام ذكر المجمل والمبين - [00:02:27](#)

وسبق المطلق والمقيد العام والخاص وبين الفرق بينهما امس الان المجمل والمبين هما شيئان متضادان المبين ما ليس بمجمل والمجمل ما ليس بمبين فاذا كان اللفظ مجملا لا يدري المراد منه - [00:02:58](#)

فاذا كان اللفظ لا يعلم المراد منه فهو مجمل. ولهذا قال ما كان محتاجا الى بيانه فمجمل هذا ضابط الضابط ان المجمل كل لفظ يحتاج الى بيان. مثلا قول الله تعالى واقموا الصلاة - [00:03:21](#)

هذا مجمل لان الله لم يغير كيفية اقامتها فبينت بينه القرآن والسنة القرآن في موضعنا واخر والسنة كذلك في مواضع اخرى مئات الزكاة مجمع لا ندري ما الذي يؤتى وما الذي فيه الزكاة؟ والى من تصرف - [00:03:40](#)

اذا ففيه اجماع فاذا قال القائل ما هو ما هو الحكمة في ذكر الاجمال اذا كان يحتاج الى بيان قلنا الحكمة من اجل ان تتطلع النفوس لفهمه وتشرب لمعناه لانك اذا اعطيت الانسان الشيء بيانا - [00:04:03](#)

تري لقمة سائغة لا يمضغه ولا يهتم به لكن اذا اعطيته شيئا مجملا تعب ما هذا المجمل قام يبحث فاذا جاء البيان ورد على نفس مش رتبة طامعة في البيان - [00:04:25](#)

وضابط البيان اخراجه من حالة الاشكال الى التجلي والتظاهر الحالي اذا البيان او نعم اخراج المجمل عن الاجمال الى البيان وبناء على ذلك على كلامه لا يكون اللفظ البين في نفسه بيانا - [00:04:43](#)

ليش؟ لانه ليس فيه اجمال فالتبيين يرد على شيء مجمل فيبينه. اما شيء بين بنفسه فلا فلا يسمى بيانا وهذا على كل حال اصطلاح ففي قوله تعالى الحمد لله رب العالمين - [00:05:06](#)

هل نقول هذا مبين نعم لا ايش ما فيه جمال اصلا وبين بذاته البيان ان يرد على شيء ايش؟ على شيء مجمل طيب والمنظمات تعرفونها مثل اسماء الموصولة الشرقية مبهمات وان كانت عامة لكن فيها ابهان - [00:05:25](#)

قال وضابط البيان يعني الذي هو من المبين او المبين منه اخراجه خارج ايش اخراج المجمل من حالة الاشكال الى التجلي وانتاج الحال اذا البيان ايش؟ تعريفه اخراج المجمل من الاجمال الى البيان. اما ما كان بيانا بالاصل فلا يسم مبينا - [00:05:51](#)

قال كالقري وهو واحد الاقران في الحيض والطهر من النساء القراء وهو واحد الاقرعين هذا ما المراد به قال بعض العلماء المراد الحيض المراد بالقراء الحيض وقيل المراد بالقرع الطهر - [00:06:23](#)

عرفتم طيب الان لم يتبين لنا المعنى المراد نسمي ذلك مجملا. فاذا قلنا الحيض الحيض ثم اتينا بدليل صار الان مبينا وصارت الادلة بيانا له وكذلك لو ان رجحنا انه الطهر واتينا بالدليل - [00:06:55](#)

والصحيح ان المراد بالقراء الحيض فقوله تعالى ثلاث قرون يعني ثلاث حيظ هذا القول هو الصحيح ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام في المستحابة اجلسي او قال اتركي الصلاة قدر ما كانت تحبسك اقراؤك - [00:07:24](#)

وهذا صريح بان المراد بها الحي طيب وعلى هذا فلو طلق الانسان امرأته في حيض جمعها في حيض وقلنا بوقوع طلاق الحائض الحائض فان الحيضة التي وقع فيها الطلاق لا تحصى - [00:07:48](#)

لانه لا بد من ثلاث حيض كاملة فلو حسبناها لكانت هيضتين ونصفا مثلا ولو لفقنا وقلنا تاخذ حيضتين ونصف الحيضة من اول الطلاق ونصف الحيضة من من من اخر العدة - [00:08:10](#)

لكان في ذلك تليفق واذا قلنا ان القرف والاطهار فانه يحسب من حين ما تطهر من الحيض التي وقع فيها حتى يحصل لها ثلاثة قرآن كاملة ثم تدرج المؤلف الى امر اخر - [00:08:31](#)

النصف ما هو؟ والظاهر ما هو؟ والمؤول ما هو ثلاث المكوث فصار في هذا الفصل خمسة بكوث البحث الاول والثاني والثالث في النص فما هو النص قال والنص عرفا اي اصطلاحا - [00:08:53](#)

كل لفظ وارد لم لم يحتمل الا لمعنى واحد النصف والصريح معناهما واحد وهو ما لا يحتمل الا معنى واحدا كل لفظ لا يحتمل الا معنى واحدا فهو نص فالتص اذا كل لفظ لا يحتمل الا معنى واحدا. هذا النص - [00:09:14](#)

ويسمى ايضا الصريح لانه خال من المعاني الاخرى مثاله فقد رأيت جعفرا رأيت جعفرا هذا نص لانه رأى رجلا يسمى جعفر ما احسن من غير هذا يجي انسان يقول لعله يحتمل لعله رأى بابا - [00:09:42](#)

اللفظ مجمع نقول له هذا جنون والراية سيدي جعفر الباشا من اسامة جعفر انتم رأيت بابا ما يصير لا يحتمل الا انه رأى رجلا يسمى جعفرا هذا نص طيب اكلت تمرا - [00:10:11](#)

نصر لا يحتمل اكلت تمرا الا انه اكل تمرا لو قال اكلت لعله باع تمر يستقيم ما يستقيم لعله اكل خبزا لا استقيم اذا هو نص في معناه يسمى هذا نص كذلك ايضا الظاهر الظاهر الذي يفيد ما سمع - [00:10:31](#)

ما سمع نعيم قبره وقيل ما تأويله تنزيله فليعلمه يعني معناها انه قيل ان النصر ما تأويله تنزيله اي ما يعلم معناه بغير بحث عنه فيكون تأويله تنزيلها اي بمجرد نزوله فهمنا معناه - [00:10:57](#)

ويريد بذلك ما لا يحتاج الى بحث في الوصول الى معناه هذا هو النص لكن الاول هو المشهور ان النص ما لا يحتمل الا معنى واحد طيب ان احتمل معنيين فاكثر - [00:11:19](#)

جاءنا الان الظاهر والمؤول اذا احتمل معنيين فاكثر فالراجح هو الظاهر والمرجوح هو المؤول طيب استمع والظاهر الذي يفيد ما سمع معنى سوى المعنى الذي له وضع يعني الظاهر هو الذي يفيد السامع معنى سوى المعنى الذي له وضع طيب فاذا كان اللفظ يفيد معنيه المعنى الاول ما يفهمه السامع منه - [00:11:58](#)

والمعنى الثاني ومعنى وراء ذلك فالذي يفيد السمع يسمى الظاهر وهو بالمعنى الواضح كل لفظ يحتمل معنيين هو في احدهما اظهر

فالظاهر هو الارجح والمرجوح مؤول فتبين بذلك ان الالفاظ تنقسم الى ثلاثة اقسام الاول ما لا يحتمل الا معنى واحد فيسمى -

00:12:19

ما احتمل معنيين هو في احدهما ارجح؟ فالراجح ظاهر والمرجوح مؤول. طيب ايش كالاسد اسم واحد السباعي وقد يرى للرجل الشجاع الاسد نص في انه وحد السباع الاكل بالمعروف او ظاهر - 00:12:52

ظاهر يعني هو الارجح عندما تكون عندما يقول القائل اقبل الاسد عند السامع انه الحيوان المفترس المعروف لكن يحتمل انه اراد الرجل الشجاع يحتمل فحمله على الرجل الشجاع يسمى تأويلا وحمله على الاسد يسمى اخذا بالظاهر - 00:13:18

يقول والظاهر المذكور حيث اشكل مفهومه فبالدليل اولا يعني معناها ان الظاهر الذي هو الراجح اذا اول بالدليل يسمى مؤولا

ولنضرب لهذا مثلا قال الله تبارك وتعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم - 00:13:42

ما الظاهر انك بعد الفراغ من القراءة تستعيز بالله هذا هو الظاهر لكن هذا غير مراد بل ابحت فتعرف ان المراد اذا اذا اردت ان تقرأ

فاستعذ بالله اذا اردت ان تقرأ فاستعذ بالله - 00:14:05

وهذا خلاف الظاهر طيب آآ هل التأويل مقبول او غير مقبول نقول ان دل عليه الدليل ان دل عليه الدليل فهو مقبول بل واجب

وحينئذ يكون من التأويل الذي بمعنى التفسير - 00:14:25

وان لم يدل عليه الدليل فانه غير صحيح وغير مقبول فمثلنا الان بمثال دل عليه الدليل وهو قوله اذا قرأت طيب فسر اهل التعطيل

قول الله تعالى ثم استوى على العرش اي استولى عليه - 00:14:50

هذا التأويل مقبول ولا غير مقبول لماذا لانه ليس عليه دليل وليس هو ظاهر اللفظ ليس عليه دليل وليس ظاهر اللفظ فلا يقبل اه

فسروا قول الله تعالى بل لداهم رسلتان بالنعمة ايضا نقول لا يصح - 00:15:12

لانه خلاف الظاهر وليس عليه دليل يقول رحمه الله وصار بعد نعم وصار بعد ذلك التويل ايش مقيدا في الاسم بالدليل معنى انه اذا

وجد دليل على التأويل فان هذا التأويل يسمى ظاهرا بالدليل - 00:15:31

يعني التأويل يسمى ظاهرا بالدليل فظاهر اللطف الذي لا يحتاج الى دليل هذا هو الظاهر وظاهر اللفظ الذي يكون ظاهره بالدليل

يكون ظاهرا لكن قيد ولهذا القلب مقيدا في الاسم بالدليل - 00:16:03

يعني نقول هو ظاهر بالدليل وخلاصة هذا الفصل ان الكلام له خمسة اقسام مجمل ومبين ونص وظاهر ومؤول - 00:16:21